[116] (1417) 2 - وقال الباقر عليه السلام: كل شئ شككت فيه مما قد مضى (1) فامضه كما هو. باب 6 (1418) 1 - قال الصادق عليه السلام: من حفظ سهوه فأتمه فليس عليه سجدتا السهو وإنما السهو على من لم يدر أزاد في صلاته أم نقص منها. باب 7 (1419) 1 - قال الصادق عليه السلام: ليس على الامام سهو ولا على من خلف الامام سهو (1).

_____ 2 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 8: 237 / 3 (10526)، والقديم، 5: 336 / 3. وفيه: كلما شككت... نقله عن التهذيب، 2: 344 / 1426.

(1) أي دخل في فعل آخر، سمع منه (م). الباب 6 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، أبواب الخلل الواقع في الصلاة، الباب 23. الجديد، 8: 238 / 6 (10529)، والقديم، 5: 337 / 6. نقله عن الفقيه، 1: 350 / 1018، الباب 49، باب أحكام السهو في الصلاة، الحديث 35. الباب 7 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، أبواب الخلل الواقع في الصلوة، الباب 24 (باب عدم وجوب شي بسهو الامام مع حفظ المأموم وكذا العكس، ووجوب الاحتياط عليهم لو اشتركوا في السهو أو سهو الامام مع اختلاف المأمومين). الجديد، 8: 240 / 3 (10535)، والقديم، 5 ! 348 / 1. نقله عن التهذيب: 2: 344 / 1428، وأشار إلى مثله عن الكافي، 3: 359 / 7. (1) أي سهو مبطل، سمع منه (م). _____